

بما ادعى المدعى على ما قيل اختل سباق الكلام وايضا المعارضة  
 ظاهرة في الدليل دون المدعى بدليل المادون اي بدليل يدل  
 على خلاف ما يدل عليه دليل المعلن ونقيضه سواء كان  
 دليل المعارضين دليل المعلن الاول كما في المناظرات العامة  
 الورود فيسبغ المعارضة بالقدح او كان صورته كصورته فيسمى  
 المعارضة بالمثل والافالمعارضة بالغير والمكان السائل مستل  
 فيها في التصورين اي النقص والمعارضة صرت ما نفا اي ساكن  
 يعني ان المعلن الاول في التصورين بصير سائدا فحكا ان السائل  
 هناك ثلثة مناصب كذلك للمدعى الاول في كل واحد من هاتين  
 التصورين تلك المناسب وما يقال ان المعارضة لا تارض  
 فالمرتب مستند ويمكن ان يجعل المانع في عبارة المص على المناقض  
 وهو الظاهر لكن الاول اول واعلم ان ترتيب النوع على ما ذكره  
 المحقق الارش في المحاكمات هو ان النقص مقدم على المناقضة  
 وهي مقدمة على المعارضة فالوقوم المص النقص على المناقضة  
 لوافق الوضع الطبع وايضا ان النوع الثلثة تجري في التبيينات  
 ايضا كما لا يخفى على من له تتبع فالعصر على الدليل ايم مسالمة بان يقول  
 الظاهرة متعلق بقوله في صدر الرسالة ان قلت بكلام وهذا  
 شرع في تمثيل جميع ما سبق الله قال اشكلم بكلام اني وهي  
 ما لا يسبق على وجوده نفا قد عرض الظاهرة اسم كتاب كنه  
 ليس ما هو المشهور لان المحقق التقنا في المص مقدم عليه  
 فان طلب حكم النقل تحضر القاسم او متمنيا بدليل انه استند

الكلام

195

Copyrighting S... University